

الأشرطة للفترة ١٩٨٥ - ١٩٨٩<sup>(٤٧)</sup> من خلال تكيف وتوسيع نطاق جهودها الرامية إلى التعجيل بالقضاء على الفصل العنصري وعلى جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري ، وإلى إقامة تعاون كامل مع المجلس في اضطلاعه بدوره كمنسق للأشرطة المتصلة بالعقد الثاني :

٦ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقارير سنوية عن تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني ،أخذًا في الاعتبار قرارات ووصيات الأمم المتحدة ذات الصلة ، بما في ذلك برنامج العقد الأول الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة ٣٠٥٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ .

الجلسة العامة ٢٣  
٢٩ أيار/مايو ١٩٨٥

٢٠/١٩٨٥ - ضمان توزيع وثائق المؤتمرات في وقت مناسب

#### إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذا يلاحظ مع الأسف أن أغليبية وثائق الدورة التاسعة والعشرين للجنة التنمية الاجتماعية ، وأحدها التقرير الشامل عن الحالة الاجتماعية في العالم لعام ١٩٨٥<sup>(٤٨)</sup> ، لم تصل إلى اللجنة حتى انعقاد الجلسة الأولى في الدورة ،

وإدراكاً منه لمسؤولية اللجنة عن المحافظة على مستوى جودة مداولاتها ومقرراتها .

وإذا يرى أن توفر المعلومات الكافية عن محتويات الوثائق المتصلة بينود جدول أعمال اللجنة بشكل شرطاً أساسياً لذلك الغرض ،

وإذا يرى أن وقتاً كافياً ينبغي أن يتاح للممثلين لدراسة الوثائق بصورة ملائمة ولزيادة الاطلاع عليها إذا تطلب الأمر ،

وإذا يشير إلى الفقرة ٦ من المادة ٦ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي<sup>(٤٩)</sup> ، التي تنص على أن يقوم الأمين العام بالإبلاغ عن جدول الأعمال المؤقت ، وإرسال الوثائق الأساسية ذات الصلة بكل بند وارد فيه ، وذلك قبل افتتاح الدورة بستة أسابيع على الأقل .

١ - يرجو من الأمين العام أن يتخذ ، على سبيل الأولوية والاستعجال ، التدابير الازمة التي تكفل ، من الآن

(٤٧) انظر : A/39/167-E/1984/33 .

(٤٨) E/CN.5/1985/2 : سبصدر بوصفة من منشورات الأمم المتحدة . (ST/ESA/165)

(٤٩) E/5975/Rev. 1 : منشورات الأمم المتحدة ، رقم النسخة ٨٣ .

١٩/١٩٨٥ - تفاصيل برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري  
إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

إذا يرجحب بما أظهرته الجمعية العامة . في قرارها ١٤/٣٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ . وقرارها ١٦/٣٩ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ . من توافق الآراء على تأييد العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، وإذا يضع في اعتباره المسؤوليات التي عهدت بها الجمعية العامة إلى المجلس بقصد تنسيق وتنمية الأشرطة المضطلع بها تنفيذاً لبرنامج عمل العقد الثاني ،

وإذا يشير إلى التوجيهات التي أصدرتها الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ١٦/٣٩ .

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني<sup>(٥٠)</sup> .

١ - يحيط على بتنفيذ الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري :

٢ - يرجحب بالمبادرات الجارية اتخاذها من أجل تنسيق كامل لمجموعة البرامج التي هي قد تتفق من جانب منظومة الأمم المتحدة ، بقدر اتصالها بأهداف العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري :

٣ - يرجحب أيضاً بالمشروع الإضافي ، الذي قدم أثناء الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة<sup>(٥١)</sup> لتنظيم مؤتمر مائدة مستديرة لوسائل الإعلام في أوروبا في عام ١٩٨٥ يتناول المسائل القانونية الدولية المتصلة بالفصل العنصري ، والعنصرية ، والتمييز العنصري ، ويرجوا من الأمين العام أن يمضي في تنفيذ ذلك المشروع :

٤ - يدعوه جميع الحكومات إلى اتخاذ أومواصلة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمكافحة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري . وإلى دعم أعمال العقد عن طريق تقديم التبرعات للصندوق الاستئنافي لبرنامج عقد مكافحة العنصرية والفصل العنصري :

٥ - يدعوه جميع الحكومات . وهيئة الأمم المتحدة ، والوكالات المتخصصة . وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ، وكذلك المنظمات غير الحكومية المعنية . بـ المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي . إلى التساركة في تنفيذ خطة

(٥٠) E.1985/16 .

(٥١) انظر : A.C.3/39/SR.34 .